

قرار رقم 08

المتعلق بتفويض مهام ضابط الحالة المدنية للسادة النواب.

إن رئيس المجلس ضابط الحالة المدنية لجماعة سيدي إفني.

- بناء على الظهير الشريف رقم: 1-15-85 الصادر في 20 رمضان 1436 هـ الموافق (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون رقم: 14-113 المتعلق بالجماعات.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.21.81 صادر في 14 يوليوز 2021 بتنفيذ القانون رقم 36.21 المتعلق بالحالة المدنية.
- بمقتضى قرار وزير الدولة في الداخلية رقم: 95-373 المؤرخ في 12 شوال 1415 الموافق 13 مارس 1995 بإحداث ثلاث مقاطعات بالجماعة الحضرية لسيدي إفني.

يقرر ما يلي

الفصل الأول:

تعيين السيدة : رقية بوعبيد

المولود بتاريخ : 1969/04/20 بالقنيطرة

ب.ت.و : JD11658

بصفتها النائبة الخامسة بمجلس جماعة سيدي إفني.

ضابطا للحالة المدنية بالتفويض و التوقيع على الشواهد الإدارية بالمكتب الفرعي للحالة المدنية بالملحقة الإدارية الحي الإداري لجماعة سيدي إفني.
للقيام بهذه المهمة، مقامي و بالمشاركة معي.

الفصل الثاني :

بموجب هذا القرار تلغى قرارات مهام ضابط الحالة المدنية السابقة للمعني.

الفصل الثالث:

17 مارس 2023

يبدأ سريان مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ التوقيع عليه.

حرر بسيدي إفني بتاريخ:

جماعة سيدي إفني
التي هي
إقليم سيدي إفني
أعضاء المجلس: خالد البطاح